



## منشور إجراءات رقم ( ٥ ) لسنة ٢٠٢٢

بالإشارة الى :-

- قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ .
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ .
- قرار وزير المالية رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٢٠ بخصوص تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ .
- منشورات الإجراءات أرقام (٧٢) لسنة ٢٠٠٦ و (١٦) لسنة ٢٠٠٧ و (١٣) لسنة ٢٠١٥ الصادرة بشأن استخدام السيل الجمركي وتحديد سعر البيع .
- موافقة السيد الأستاذ / وكيل أول الوزارة رئيس مصلحة الجمارك المؤرخة في ٢٠٢٢/١/٨ بشأن اعتماد رأي المستشار القانوني بالموافقة علي ما جاء بكتاب السيد الأستاذ / مدير عام المشتريات والمخازن رقم ٣٥٥٧ المؤرخ في ٢٠٢٢/١/١٠ بشأن استخدام السيول الجمركية .

### يراعى الإلتزام بمايلي :-

**أولاً :-** إستمرار إستخدام السيول الجمركية التي تم التعاقد عليها في ٢٠٢٠/١٢/٣٠ حتي نفاذها ، بسعر البيع للسيل الجمركي بنوعيه ( الطويل ، القصير ) كما يلي :-

- ١- سعر البيع للسيل الجمركي - واير طويل - بمبلغ ١٠٠ جنيه ( مائة جنيه لاغير ) .
- ٢- سعر البيع للسيل الجمركي - واير قصير - بمبلغ ٦٠ جنيه ( ستون جنياً لاغير ) .

**ثانياً :** يتم إستخدام السيل الجمركي الجديد ( المدفع ) والذي تم قبوله والمُقدم من هيئة الإستخبارات العسكرية كسيل معتمد من مصلحة الجمارك لتأمين الرسائل التي يتم نقلها بنظام الترانزيت .

**ثالثاً :-** تحديد سعر بيع السيل الجمركي ( المدفع ) بمبلغ ٦٠ جنيه ( ستون جنياً ) .

**رابعاً :-** يُلغى كل حكم يخالف ذلك .

**للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة ...**

رئيس الإدارة المركزية  
للسياسات والإجراءات الجمركية

{ د / نجوي جابر شحاتة }

مدير عام  
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات

{ د / عاصم الكاشف }

كبير باحثين  
مدير إدارة مراجعة الإجراءات

{ هاني عثمان }